تقرير
لجنة العلاقات
مع البلد المضيف

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة الخامسة والأربعون

الملحق رقم ٢٦ (A/45/26)

الأمم المتحدة

نيويورك ، ١٩٩١

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام .
ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة الى إحدى وثائق
الأمم المتحدة

ISSN 0255-1780

[الاصـــل : بالانكليزيـــة]
[٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩١]

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا - مقدمة	١ -٣	١
ثانيا - عضوية اللجنة واختصاصاتها وتنظيم أعمالها	٣ -٩	١
ثالثا - زيارة عمدة مدينة نيويورك للجنة	١٠-١٤	٤
رابعا - المواضيع التي بحثتها اللجنة	١٥-٦٥	٦
ألف - مسألة أمن البعثات وسلامة موظفيها	١٥-١٨	٦
باء - النظر فيما ينشأ من مسائل بصدد تنفيذ الاتفاق المبرم بين الامم المتحدة والولايات المتحدة الامريكية بشأن مقر الامم المتحدة ، وتقديم توصيات بخصوص تلك المسألة	١٩-٤٥	٨
١ - أنظمة السفر التي أصدرها البلد المضيف	١٩-٢٣	٨
٢ - تأشيرات الدخول التي يصدرها البلد المضيف	٢٤-٢٥	٩
٣ - الشكاوى المقدمة من العراق	٢٦-٣١	١٠
٤ - التعجيل بإجراءات شؤون الهجرة والجمارك ...	٣٢-٣٤	١١
٥ - الإعفاء من الضرائب	٣٥-٤١	١٢
٦ - إمكانية إنشاء متجر في مقر الامم المتحدة لمساعدة الموظفين الدبلوماسيين وموظفي الامم المتحدة	٤٢-٤٥	١٤
جيم - النقل : استعمال السيارات ووقوفها والمسائل ذات الصلة	٤٦-٤٨	١٥
دال - التأمين والتعليم والصحة	٤٩-٥٣	١٦

المحتويات (تابع)

	الفقرات	الصفحة
هاء - العلاقات العامة لجالية الامم المتحدة في المدينة المضيفة ومسالة تشجيع وسائط الإعلام الجماهيري على التعريف بمهام ومركز البعثات الدائمة لدى الامم المتحدة	٥٤-٥٧	١٧
واو - مسائل اخرى	٥٨-٦٨	١٨
خامسا - التوصيات والاستنتاجات	٦٩	٢١

أولا - مقدمة

١ - أنشئت لجنة العلاقات مع البلد المضيف عملا بقرار الجمعية العامة ٣٨١٩ (د - ٣٦) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ . وفي الدورة الرابعة والاربعين ، طلبت الجمعية العامة ، بقرارها ٣٨/٤٤ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، من اللجنة "أن تواصل عملها وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٨١٩ (د - ٣٦)" ، وقررت أن تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الخامسة والاربعين البند المعنون "تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف" .

٢ - وينقسم هذا التقرير إلى خمسة فروع . وترد توصيات اللجنة والنتائج التي توصلت إليها في الفرع الخامس .

ثانيا - عضوية اللجنة واختصاصاتها وتنظيم أعمالها

٣ - قررت الجمعية العامة ، بقرارها ٣٨١٩ (د - ٣٦) ، أن "تتألف اللجنة من البلد المضيف ومن أربع عشرة دولة عضوا يختارها رئيس الجمعية العامة بالتشاور مع المجموعات الإقليمية ومع مراعاة التمثيل الجغرافي العادل" . ولم تحدث تغييرات في عضوية اللجنة ، في عام ١٩٩٠ ، وكانت على النحو التالي :

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	كندا
اسبانيا	كوت ديفوار
بلغاريا	كوستاريكا
السنغال	مالي
الصين	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية
العراق	هندوراس
فرنسا	الولايات المتحدة الامريكية
قبرص	

٤ - وطوال عام ١٩٨٩ ، ظل السيد قسطنطين موشوتاس (قبرص) يشغل منصب الرئيس ، وظل ممثلو بلغاريا وكندا وكوت ديفوار يشغلون مناصب نواب الرئيس ، وظلت السيدة إميليا كاسترو دي باريش (كوستاريكا) تشغل منصب المقرر .

٥ - وقد حددت الجمعية العامة اختصاصات اللجنة في قرارها ٣٨١٩ (د - ٣٦) الذي أوعز بموجبه إليها ، بوجه خاص "أن تعالج مسألة أمن البعثات وسلامة موظفيها وكذلك جميع فئات المسائل التي كانت تنظرها فيما سبق اللجنة المشتركة غير الرسمية المعنية بالعلاقات مع البلد المضيف" . وفضلا عن ذلك ، أذن للجنة أن تدرس مسألة اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها وأن تنظر فيما ينشأ من مسائل بصدد تنفيذ الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة وأن تسدي المشورة إلى البلد المضيف بخصوص تلك المسائل . واستبقيت في سنة ١٩٨٩ قائمة المواضيع التي اعتمدتها اللجنة في أيار/مايو ١٩٨٢ ، وهي كما يلي :

١ - مسألة أمن البعثات وسلامة موظفيها .

٢ - النظر فيما ينشأ من مسائل بصدد تنفيذ الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة وتقديم توصيات بخصوص تلك المسائل ، بما في ذلك :

(أ) تأشيرات الدخول التي يصدرها البلد المضيف ؛

(ب) التعجيل بإجراءات شؤون الهجرة والجمارك ؛

(ج) الإعفاء من الضرائب ؛

(د) إمكانية إنشاء متجر في مقر الأمم المتحدة لمساعدة الموظفين الدبلوماسيين وموظفي الأمم المتحدة .

٣ - مسؤوليات البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة وموظفي هذه البعثات ، ولاسيما مشكلة المطالبات بسداد الديون المالية ، والإجراءات الواجب اتباعها بغية تسوية المسائل المتصلة بها .

٤ - توفير المساكن للموظفين الدبلوماسيين وموظفي الأمانة العامة .

٥ - مسألة الامتيازات والحصانات :

(أ) دراسة مقارنة للامتيازات والحصانات ؛

(ب) اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها والصكوك الأخرى ذات الصلة .

٦ - أنشطة البلد المضيف : الأنشطة الرامية إلى مساعدة أعضاء جالية الأمم المتحدة .

٧ - النقل : استعمال السيارات ووقوفها والمسائل ذات الصلة .

٨ - التأمين والتعليم والصحة .

٩ - العلاقات العامة لجالية الأمم المتحدة في المدينة المضيفة ، ومسألة تشجيع وسائط الإعلام الجماهيري على التعريف بمهام ومركز البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة .

١٠ - النظر في تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة واعتماده .

٦ - وعقدت اللجنة ٥ جلسات خلال الفترة قيد الاستعراض : الجلسة ١٤٤ المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ؛ والجلسة ١٤٥ المعقودة في ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٩٠ ؛ والجلسة ١٤٦ المعقودة في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ؛ والجلسة ١٤٧ المعقودة في ١٠ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٠ ؛ والجلسة ١٤٨ المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ .

٧ - ويتألف مكتب اللجنة من الرئيس ، والمقرر ، ونواب الرئيس الثلاثة ، وممثل للبلد المضيف يحضر اجتماعات المكتب بحكم منصبه . والمكتب مكلف بالنظر في المواضيع المعروضة على اللجنة ، باستثناء مسألة أمن البعثات وسلامة موظفيها ، التي تبقيها اللجنة قيد الاستعراض الدائم في جلساتها العامة .

٨ - وخلال الفترة قيد الاستعراض ، عقد المكتب سبع جلسات : في ١٦ و ٢٩ كانون الثاني/يناير ، و ٨ شباط/فبراير ، و ١٢ و ٢٥ نيسان/ابريل ، و ١٤ حزيران/يونيه ، و ٣٠ أيلول/سبتمبر . وشملت المسائل التي ناقشها المكتب ، بمشاركة ممثلي إدارة

شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة ، الأنشطة الممكنة لتشجيع وسائط الإعلام الجماهيري على التعريف بالمهام التي تضطلع بها الأمم المتحدة والبعثات المعتمدة لديها وما تقوم به من دور إيجابي ؛ وبادر بتوجيه دعوة إلى كل من الأمين العام والسيد ديفيد ن. دينكينز ، عمدة مدينة نيويورك ، لإلقاء كلمة أمام اللجنة ؛ ونظر المكتب أيضا في الرسائل الواردة إلى الرئيس من البعثات الدائمة المختلفة . وأحال الرئيس المقترحات والتوصيات المقدمة من المكتب إلى اللجنة بكامل هيئتها للموافقة عليها .

٩ - وفي الجلسة ١٤٦ ، عيّنت اللجنة ، بعد مشاورات مع الأطراف المعنية ، السيد ريتشارد تيتو (كندا) رئيسا جديدا للفريق العامل لبحث إمكانية إنشاء متجر بمقر الأمم المتحدة . وخلف السيد تيتو السيد هوزي روبيرتو مارتينيس (هندوراس) . وعقد الفريق العامل جلسة واحدة ، في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، قرر فيها أن يطلب معلومات عن المرافق الموجودة بهذا الخصوص في مكتب الأمم المتحدة في جنيف ومكتب الأمم المتحدة في فيينا .

ثالثا - زيارة عمدة مدينة نيويورك للجنة

١٠ - في الجلسة ١٤٤ المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، أبلغ الرئيس أعضاء اللجنة أن المكتب قد ناقش مسألة دعوة السيد ديفيد ن. دينكينز ، عمدة مدينة نيويورك الذي جرى انتخابه قبل مدة وجيزة ، لإلقاء كلمة أمام اللجنة . ووافقت اللجنة على توصية المكتب بتوجيه دعوة إلى السيد دينكينز لإلقاء كلمة أمام اللجنة "في وقت مناسب" بعد تعيين مفوض جديد للأمم المتحدة والسلك القنصلي لمدينة نيويورك . وفي ٢٣ أيار/مايو ١٩٩٠ ، وجه الرئيس رسالة إلى العمدة ، يدعوه فيها لأن يزور الأمم المتحدة ويلقي كلمة أمام اللجنة . وأشار في تلك الرسالة أيضا إلى أن الأمين العام سيشترك هو أيضا في الاجتماع . وقَبِل العمدة هذه الدعوة .

١١ - وكُرِّس الجزء الأول من الجلسة ١٤٦ ، المعقودة في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، على وجه الحصر ، لزيارة العمدة للجنة . ووجّه الأمين العام ، في بيانه ، ترحيبا حارا إلى العمدة . ولاحظ أنه رغم أن هذه ليست أول مرة يزور فيها السيد دينكينز مقر الأمم المتحدة ، إلاّ أنها أول مرة يُشرَّف فيها الرئيس التنفيذي لمدينة نيويورك اللجنة بالحضور . وقال إن زيارة العمدة رمز هام للتعاون والتفاهم الذي نما بين المجتمع الدبلوماسي للأمم المتحدة والمدينة المضيفة عبر السنين . وذكر أن اللجنة تتناول ، في سياق الاضطلاع بولايتها ، مجموعة واسعة النطاق من المسائل ذات الأهمية

الحيوية بالنسبة للأمم المتحدة والبلد المضيف والمدينة المضيفة . وخص بالذكر إدراج أمن البعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة وسلامة موظفيها بصورة دائمة في جدول أعمال اللجنة . ولاحظ أن هذين العاملين لهما أهمية حاسمة فيما يتعلق بالأداء الفعال للبعثات وتوفير حياة طبيعية للوفود في مدينة نيويورك . وقال إن الجهود التي يبذلها البلد المضيف وسلطات مدينة نيويورك في هذا الصدد موضع تقدير كبير . وأشاد بصورة خاصة بما يقوم به فرع البلد المضيف ببعثة الولايات المتحدة ، ومفوضية مدينة نيويورك للأمم المتحدة والسلك القنصلي ، وإدارة شرطة مدينة نيويورك ، من أعمال سعيا إلى الاستجابة للاحتياجات والمصالح والمطالب العديدة للمجتمع الدبلوماسي . وبيّن ، مع ذلك ، أن مازالت هناك مشاكل معينة مثل قيود وتحديدات السفر التي يفرضها البلد المضيف على موظفي عدة بعثات وعلى موظفي الأمانة العامة المنتمين إلى جنسيات معينة . بيد أن هناك دلائل مبشرة تشير إلى أن هذه القيود في سبيلها إلى التخفيف . وأعرب الأمين العام عن أمله في أن يزال كل قيد من هذا القبيل في أقرب وقت ممكن . وقال إن الأمم المتحدة ، كما سلّمت مفوضية مدينة نيويورك في أحد تقاريرها ، هي أكثر من مجرد مبنى جذاب وحديقة جذابة على الجانب الشرقي من جزيرة منهاتان . فهي أيضا من أهم أصحاب العمل ، ومشتري السلع ، والبنائين . والوكالات المالية ، ومجتذبي السياح ، وبصورة عامة فهي من المساهمين في اقتصاد المدينة والمنطقة المحيطة بها . ومن المقدر أن الأمم المتحدة تولد نفقات تبلغ قيمتها ٨٣٠ مليون دولار في السنة في منطقة مدينة نيويورك . ومن المنتظر أن تزداد تلك النفقات في المدينة المضيفة مستقبلا . وفي الختام ، أشار الأمين العام إلى برنامج ترويجي اعتمدته اللجنة في الآونة الأخيرة ، وقال إن اللجنة تتطلع ، بالتعاون مع العمدة ، إلى مواصلة التفاهم بين المجتمع الدبلوماسي للأمم المتحدة ومدينة نيويورك .

١٢ - وذكر السيد دينكينز ، في كلمته إلى اللجنة ، أن السلك الدبلوماسي في نيويورك هو أكبر سلك من نوعه في العالم . وأن عمله له أيضا تأثير إيجابي على مدينة نيويورك ، إذ أنه يؤدي إلى تحسين العلاقات الاقتصادية والثقافية والسياسية بين دول العالم . وأضاف أنه عيّن السيد بول اودواير ، وهو مفوض ذو خبرة بنيويورك ، لرئاسة المكتب المعني بالأمم المتحدة والسلك القنصلي التابع للمدينة . وذكر أن هناك مشاكل تتعلق بمطالبات مقدمة من دائنين في نيويورك ضد أعضاء السلك الدبلوماسي . وقال إن هذه المشاكل لا تنشأ نتيجة لسوء نية الحكومات بل إنها تأتي نتيجة لصعوبات داخلية . وأعرب عن أمله في أن تواصل اللجنة عملها مع مفوضية مدينة نيويورك للأمم المتحدة من أجل تسوية هذه المسائل على نحو مرضٍ . وقال إن تأثير

السلك الدبلوماسي على الاقتصاد المحلي تاثير ملموس . ففي عام ١٩٨٨ ، انفق السلك الدبلوماسي ما يقرب من بليون دولار ، ووفر بذلك دافعا كان الاقتصاد المحلي في حاجة ماسة إليه . وقال إن هناك ما هو أهم من ذلك ، وهو أن الحياة الشخصية والمهنية للدبلوماسيين متشابكة تشابكا عميقا مع الحياة اليومية للمدينة وأنها تثري حياة الجميع بتقديم مساهمات في مجال الفن والثقافة والتعليم والاعمال التجارية . وناشد العمدة أعضاء الامم المتحدة أن يفعلوا كل ما في وسعهم من أجل تعزيز التسامح والاحترام والتفاهم داخل جالياتهم ، لما فيه صالح المدينة كلها . واختتم حديثه قائلا إن الامم المتحدة في طليعة الحركة العالمية نحو السلام والحرية والديمقراطية .

١٣ - وتوجّه الرئيس ، نيابة عن اللجنة ، بالشكر إلى الامين العام والعمدة لما أدليا به من بيانات قيمة . وأعرب أيضا عن أمله في أن يؤدي البيانان إلى مواصلة تعزيز التعاون الافضل والتفاهم المشترك بين المجتمع الدبلوماسي للامم المتحدة والبلد المضيف ومدينة نيويورك . وقال إن اللجنة ستواصل الجهود التي تبذلها مع البلد المضيف ومدينة نيويورك من أجل تدعيم وعي الجماهير بالدور الحيوي الذي تقوم به الامم المتحدة وبالاهمية المتزايدة لعمل البعثات المعتمدة لديها من أجل إيجاد حلول للمشاكل العالمية والإقليمية وتعزيز السلم والامن الدوليين .

١٤ - وذكر ممثل البلد المضيف أن العلاقة الناجحة القائمة بين الامم المتحدة وبلده المضيف تمثل أفضل ما في تقاليد كل من الامم المتحدة والولايات المتحدة فيما يتصل بمحاولة إيجاد أفضل الحلول لمشاكلهما المشتركة . وأكد من جديد ، نيابة عن رئيس الولايات المتحدة ، عزم هذا البلد على الوفاء بالتزاماته كبلد مضيف مساعدا بذلك الامم المتحدة على المساهمة في عالم أكثر سلاما .

رابعا - المواضيع التي بحثتها اللجنة

ألف - مسألة أمن البعثات وسلامة موظفيها

١٥ - استانفت اللجنة ، في جلستها ١٤٤ المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، النظر في المسائل المتصلة بأمن البعثات وسلامة موظفيها . وأبلغ رئيس اللجنة الاعضاء أنه قد تلقى رسالة مؤرخة في ٢٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ من البعثة الكويتية . وفي هذه الرسالة ، اشتكت البعثة من حدوث مظاهرة عند مبنى البعثة في ٢٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ . ولقد نوقش مضمون هذه الرسالة من قِبَل مكتب اللجنة في ١٦ كانون

الثاني/ يناير ١٩٩٠ . وقد أخطر ممثل البلد المضيف في ذلك الوقت المكتب بأن ثمة اتصالات في هذا الشأن مع البعثة المعنية ، وأن الطرفين المهتمين بالأمر يشعران بالارتياح إزاء ذلك . ولقد أكد السيد اوراماس ، سفير كوبا ، هذه المعلومات لرئيس اللجنة .

١٦ - وطمأن ممثل الولايات المتحدة جميع أعضاء اللجنة وجميع البعثات الدائمة المعتمدة لدى الأمم المتحدة الى أن بلده ملتزم بإيجاد حلول للمشاكل التي قد تنشب . وشجع البعثات التي تلاقي صعوبات ما على عرض مشاكلها على بعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة . وأكد للجنة ، فيما يتعلق بالشكوى الخاصة المقدمة من كوبا ، أن هذه المسألة قد تم حلها على نحو مرض .

١٧ - وفي الجلسة ١٤٧ المعقودة في ١٠ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٠ ، أبلغ الرئيس اللجنة أنه قد تلقى رسالة مؤرخة في ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٠ من السيد باشكيم بيتاركا ، سفير ألبانيا ، تتضمن شكوى تتصل بالأحداث التي وقعت أثناء المظاهرات التي جرت بالقرب من مبنى بعثته في بداية شهر آب/أغسطس . وقد نوقش مضمون هذه الرسالة من قِبَل المكتب في الاجتماع الذي عقده في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ . وأبلغ ممثل البلد المضيف المكتب بأن سلطات الولايات المتحدة لا تستطيع أن تمنع المظاهرات المشروعة . بيد أنه قد وعد بأن بعثة الولايات المتحدة سوف تنظر في تلك الانتهاكات المزعومة المشار إليها في رسالة ألبانيا .

١٨ - وفي نفس الجلسة ، أعرب ممثلو بلغاريا وكندا وكوستاريكا ومالي عن تقديرهم لسلطات الولايات المتحدة المختصة إزاء ما اضطلعت به من ترتيبات ممتازة فيما يتصل برؤساء الدول والحكومات الذين حضروا أثناء مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل . وإجمالا للقول ، أبدى الرئيس ، بالنيابة عن اللجنة ، امتنانه لسلطات الولايات المتحدة لما اتخذته من ترتيبات أمينة أثناء ذلك المؤتمر .

باء - النظر فيما ينشأ من مسائل بصدد تنفيذ الاتفاق المبرم بين الامم المتحدة والولايات المتحدة الامريكية بشأن مقر الامم المتحدة ، وتقديم توصيات بخصوص تلك المسألة

١ - أنظمة السفر التي أصدرها البلد المضيف

١٩ - عملا بالفقرة ٤ من القرار ٣٨/٤٤ . التي حثت فيه الجمعية العامة البلد المضيف على أن يواصل ، في ضوء نظر اللجنة ، في أنظمة السفر الصادرة عن البلد المضيف ، مراعاة التزاماته القاضية بتيسير عمل الامم المتحدة والبعثات المعتمدة لديها ، قامت اللجنة باستئناف مداولاتها في هذا الصدد . وفي الجلسة ١٤٤ ، صرح ممثل بلغاريا بأن اللجنة كانت شديدة النشاط أثناء السنة الماضية . فهي قد تناولت بالبحث عددا من القضايا الهامة الرامية الى تيسير عمل البعثات وتسهيل معيشة الدبلوماسيين في نيويورك . والبلد المضيف قد أسهم في هذا الصدد ، مما يعد موضع تقدير لدى بلغاريا . بيد أن تقييدات السفر المفروضة من جانب البلد المضيف ما زالت مبعث قلق بالغ بالنسبة لبلغاريا . وأعرب عن أمله في أن يقوم البلد المضيف بحل المشاكل القائمة في هذا الصدد . وأشار الى ملاحظات البلد المضيف بأن ثمة أسبابا تتعلق بالأمن القومي تبرر فرض هذه التقييدات . وقال إن هذه الادعاءات لا مسوغ لها . وأن ممثل البلد المضيف قد وعد في جلسات سابقة بأن يبلغ وزارة الخارجية بما يشعر به ممثلو البلدان المتأثرة من قلق إزاء تقييدات السفر . وأعرب عن أمله في أن يتلقى ما يلزم من إيضاحات في هذا الشأن .

٢٠ - وفي الجلسة ١٤٦ المعقودة في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، قال ممثل بلغاريا إنه قد علم مع الارتياح أن تقييدات السفر قد ألغيت بالنسبة لبولندا . وأبدى أمله في أن يعاد النظر في تلك التدابير ، التي لا مبرر لها ، بالنسبة لجميع الاطراف الاخرى التي يعنيها الامر . ورحب كذلك بعلاقات العمل الطيبة التي يجري توفيرها مع ممثلي البلد المضيف .

٢١ - وفي الجلسة ١٤٧ ، أشار ممثل بلغاريا إلى أنه قد نما الى علمه ، وإن كان وذلك بشكل غير رسمي ، أن ثمة تغيرا إيجابيا جديدا قد تحقق في إطار سياسة الولايات المتحدة المتصلة بتقييدات السفر . فهذه التقييدات قد ألغيت بالنسبة لأكثر من بلد

واحد من بلدان أوروبا الشرقية . وبلغاريا قد لاحظت مع الارتياح هذا التغير الايجابي في موقف الولايات المتحدة في هذا الصدد ، وهي تتطلع الى اليوم الذي تلغى فيه هذه التقييدات فيما يتصل بكافة البلدان المعنية .

٢٢ - وفي معرض الرد ، صرح ممثل الولايات المتحدة بأن الاجراءات الاخيرة التي اتخذها البلد المضيف لا تمثل تغييرا في ذات موقفه أو سياسته . فالولايات المتحدة مازالت مقتنعة بأن تلك التدابير تجد تبريرا لها من منطلق الاهتمامات المتعلقة بالأمن القومي كما أنها لا تتعارض مع التزاماتها بموجب اتفاق المقر . بيد أن التغييرات في الحالة الموضوعية قد استدعت إدخال بعض التعديلات ، والولايات المتحدة سوف تستمر في الاستجابة لهذه التغييرات .

٢٣ - وأعرب ممثل الاتحاد السوفياتي عن تقديره لما يجري في الوقت الراهن من إعادة النظر في تقييدات السفر التمييزية ، وذلك على يد البلد المضيف . ومن حسن الحظ فإن مشاكل الحياة اليومية يتم حلها الآن بحسن نية . ولكن ما زالت هناك مشاكل قائمة . والظروف مهيأة اليوم لإلقاء نظرة عملية على المشاكل الطويلة الاجل . وهذه تتضمن تلك التقييدات التمييزية المتعلقة بسفر موظفي عدد من البعثات المعتمدة لدى الامم المتحدة . وهذه المشكلة ينبغي حلها بروح من التعاون ، وفي ظل الالتزام بالاحكام ذات الصلة من الصكوك القانونية المعمول بها . والاتحاد السوفياتي يحدوه الامل في أن تبذل الجهود اللازمة للتوصل الى حل المشكلة بأسرع وقت ممكن .

٢ - تأشيرات الدخول التي يصدرها البلد المضيف

٢٤ - في الجلسة ١٤٥ التي عقدتها اللجنة في ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٩٠ ، أطلع المراقب عن فلسطين اللجنة على مشكلة نشبت فيما يتصل بإصدار تأشيرات لأعضاء الوفد الفلسطيني القادمين لحضور دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثامنة عشرة . فعلى الرغم من أن غالبية أعضاء الوفد قد حصلت على التأشيرات اللازمة ، إلا أن تأخيرا قد حدث فيما يتعلق باثنين من الاشخاص ، وأحدهما لم يحصل على تأشيرة إطلاقا . ولقد اعتبر المراقب أن عدم إصدار هذه التأشيرة يمثل انتهاكا من قِبَل البلد المضيف لالتزاماته بموجب اتفاق المقر .

٢٥ - وردا على ذلك ، قال ممثل البلد المضيف إنه ما فتئت هناك اتصالات ثنائية بشأن تلك التأشيرة التي لم تصدر . بيد أنه صرح بأنه قد أحاط علما بتعليقات المراقب عن فلسطين ، ووعد بإجراء مزيد من التحري في هذه المسألة .

٣ - الشكاوى المقدمة من العراق

٣٦ - في الجلسة ١٤٧ ، أبلغ الرئيس اللجنة أن المكتب قد قام ، في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، بمناقشة الشكاوى التي قدمها إليه الممثل الدائم للعراق في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ . وهذه الشكاوى تتصل أساسا بالمشاكل المنبثقة عن سحب تأشيرات الدخول المتعدد المتعلقة بموظفي البعثة العراقية ، وتجميد الحسابات المصرفية للبعثة ، وتأخير وصول الرسائل إلى البعثة . والمشكلة المتصلة بتسليم الرسائل قد تم توضيحها وحلها على نحو مرض بالنسبة للبعثة المعنية . وممثل البلد المضيف قد أبلغ المكتب أنه سيتولى توضيح المسائل المتبقية التي أثارها العراق .

٣٧ - وفي نفس الجلسة ذكر ممثل العراق أن سلطات الولايات المتحدة قد رفضت السماح لطائرة عراقية خاصة تقل وزير الخارجية العراقي وأعضاء الوفد العراقي إلى الدورة الخامسة والاربعين للجمعية العامة بالهبوط في نيويورك . وقد أُخطر السفير العراقي في واشنطن بهذا القرار في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ . وقرر العراق في ظل هذه الظروف عدم الاشتراك في أعمال الجمعية العامة على المستوى الوزاري . وهكذا لم يستطع العراق ، وهو عضو مؤسس للأمم المتحدة ، من تبيان وجهات نظره في الجمعية العامة أو الاتصال بالوفود الاخرى هناك . وأن سلوك سلطات الولايات المتحدة هذا هو انتهاك من جانب البلد المضيف لالتزاماته بموجب الفرعين ١١ و ١٢ من اتفاق المقر . وقال إن هذه مشكلة بين الولايات المتحدة والامم المتحدة . وطلب الممثل أن ترفع الولايات المتحدة قيودها على مشاركة وزير الخارجية في مداولات الامم المتحدة .

٣٨ - وأبلغ ممثل العراق أيضا اللجنة بأن سلطات الولايات المتحدة قد فرضت قيودا على السفر الذي يقوم به موظفو البعثة العراقية وذلك اعتبارا من ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ . وقال إن هذا التدبير يشكل أيضا خرقا للامتيازات الدبلوماسية ، وعلاوة على ذلك فإن تجميد الاصول العراقية ، وتجميد الحسابات المصرفية للبعثة العراقية بالاضافة الى تجميد حسابها الصحفي يعيق أعمال البعثة . ويشكل رفض تقديم تأشيرات الدخول المتعدد للدبلوماسيين العراقيين عائقا خطيرا كذلك . وأن رئيس الولايات المتحدة قد أمر باتخاذ تدابير تعسفية ضد العراق ولم يعف البعثة العراقية لدى الامم المتحدة من تلك الاجراءات . ومن ثم فقد رفضت شركات الولايات المتحدة التعامل مع البعثة العراقية خوفا من العقوبات والجزاءات . وناشد الرئيس أن يبحث تلك القضايا مع ممثلي البلد المضيف . وأعرب عن أمله في أن تُعامل البعثة العراقية وفقا للاحكام ذات الصلة في اتفاق المقر .

٢٩ - ولاحظ الرئيس أنه كان قد نقل في وقت سابق أوجه قلق العراق للبلد المضيف . وأنه قد أبلغ الممثل الدائم للعراق بأنه قد وجد تفهما من جانب البلد المضيف الذي يحتاج لمزيد من المعلومات بشأن إحدى المسائل التي أثارها العراق .

٣٠ - وقال ممثل البلد المضيف إن الاتهامات التي أوردها ممثل العراق مضللة . ففيما يتعلق بمسألة الرحلة الجوية الخاصة لوزير الخارجية اقترحت الولايات المتحدة أن يسافر وزير الخارجية طارق عزيز بالوسائل التجارية . وقال إن اتفاق المقر ينص على أنه لا ينبغي للولايات المتحدة أن تفرض أي عائق للسفر من منطقة المقر وإليها . وهو لا يشير الى أي التزام بالسماح برحلات جوية خاصة . وإن رفض الولايات المتحدة السماح برحلة خاصة لم يقيد بأي حال من الاحوال اشتراك وزير الخارجية في مداولات الجمعية العامة . فقد استخدم تسعون من وزراء الخارجية الرحلات الجوية التجارية في سفرهم لحضور الدورة الحالية للجمعية العامة . وهو يعتقد أنه من غير اللائق أبدا منح معاملة خاصة للموظفين العراقيين في الولايات المتحدة بالنظر الى الاجراء الذي اتخذته الحكومة العراقية بعدم السماح بالسفر غير المقيد للرعايا الاجانب في العراق . وقال إنه يرى تناقضا في استشهاد العراق بالتهديدات الامنية كسبب للمعاملة الخاصة وأن العراق يقوم بصورة متزايدة ، برعاية الجماعات الارهابية . بيد أنه لو كان وزير الخارجية العراقي قد وصل ، توفرت له الحماية الامنية الملائمة . وفي نفس الوقت ستحاول الولايات المتحدة فيما يتعلق بالحسابات المصرفية أن تحقق ، بندا فبندا ، التدابير اللازمة التي يمكن اتخاذها للسماح بالوصول الى الحسابات المصرفية للبعثة العراقية ، حتى تتمكن البعثة العراقية من القيام بواجباتها ومسؤولياتها فيما يتعلق بالامم المتحدة كما ينبغي .

٣١ - وردا على ذلك لاحظ ممثل العراق أنه لم يوجه اتهامات ضد البلد المضيف . وإنما ذكر الحقائق ، الحقائق المعروفة . وكرر وجهة نظره بأن هذه ليست مشكلة بين الولايات المتحدة والعراق ولكنها مشكلة بين الولايات المتحدة والامم المتحدة . وقال إن ملاحظات ممثل الولايات المتحدة لا صلة لها باعمال اللجنة ولهذا السبب فإن العراق لن يعلق عليها .

٤ - التعجيل بإجراءات شؤون الهجرة والجمارك

٣٢ - في الجلسة ١٤٤ المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ أشار الرئيس الى بعض الصعوبات التي تُقابل في الموانئ الجوية للبلد المضيف عند تقديم المساعدة لافراد الاسر لدى وصولهم . وقال إن هذه المشكلة قد نوقشت في أحد اجتماعات المكتب .

ووعد ممثل البلد المضيف بلفت نظر السلطات المختصة لبلده لهذا الامر بغية توضيح الاجراءات الحالية في هذا الشأن .

٣٣ - وفي الجلسة ١٤٥ قال ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية إنه قرأ في صحيفة "نيويورك تايمز" عن بعض التغييرات في اجراءات الهجرة التي ستنفذ في مطارات نيويورك بالنسبة الى رعايا الولايات المتحدة . وقال إنه يأمل في أن لا تؤثر التغييرات المقترحة على حاملي التأشيرات في الفئتين "A" و "G" . وقال إنه في اتصالاته غير الرسمية مع بعثة الولايات المتحدة قد أبدى رأيه بأن وجود موجز مكتوب للإجراءات المحددة في مطارات نيويورك قد يساعد البعثات والقنصليات . فهناك قدر من عدم التيقن لدى بعض موظفي المطارات في محطات طرفية معينة . وتساءل فيما لو كان في مقدور ممثل البلد المضيف تقديم أية تفاصيل في هذا الشأن .

٣٤ - وأكد ممثل البلد المضيف في رده على الاستفسار أنه يجري النظر في تغيير اجراءات الهجرة الحالية . وقد تأخر تنفيذ الاجراءات الجديدة لبضعة شهور . وفي الوقت الحاضر تتم في جميع المحطات الطرفية الرئيسية في مطاري كيندي ونيوارك عملية تمرير رعايا الولايات المتحدة القادمين في الرحلات الجوية الدولية ، من قِبَل موظفي الجمارك ، وهناك صف منفصل لحاملي التأشيرتين "A" و "G" . وقال إنه يقدر أن يستمر العمل بهذا الاجراء وأنه لن يكون له أي ضرر على حاملي التأشيرتين "A" و "G" . وإنما سيؤثر التغيير على المواطنين الامريكيين الذين سوف يُطلب منهم المرور من صف مختلف . ومن المحتمل أن يجري تنفيذ الاجراءات الجديدة تدريجيا وستقوم بعثة الولايات المتحدة بإخطار اللجنة في هذه الحالة . والولايات المتحدة مستعدة أيضا للاستجابة بإرشادات مكتوبة في هذا الشأن .

٥ - الإعفاء من الضرائب

٣٥ - وفي الجلسة ١٤٥ ، أعاد ممثل اسبانيا الى الاذهان أن الفقرة ٢٦ من تقرير اللجنة الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والاربعين[(١)] قد أشارت الى مشاكل واجهتها بعثة المملكة المتحدة وأدت الى عدم التمكن من الحصول على إعفاء من الضرائب في عدد من الولايات في البلد المضيف . وقد وعد ممثل البلد المضيف بأن تنظر بعثة الولايات المتحدة في المسألة[(٢)] . ولا زالت تلك المشاكل باقية . ويبدو أن الإعفاء الضريبي الذي يتمتع به الدبلوماسيون أمر غير مألوف لدى سلطات الولايات . وطلب ممثل اسبانيا معلومات بشأن أي اجراء اتخذه البلد المضيف في هذا الشأن .

٣٦ - وردا على ذلك أكد ممثل الولايات المتحدة لممثل اسبانيا بأن المسألة يجري النظر فيها مع السلطات المختصة في واشنطن . وقال إن مثل تلك المشاكل قد تحدث في بلد بمثل كِبَر الولايات المتحدة فيه نظام حكومي لا مركزي . والمسألة هي حاليا قيد النظر في واشنطن . ووعد بأن يبقي اللجنة على علم بالخطوات العملية التي يتخذها البلد المضيف لتحسين الوضع .

٣٧ - وفي الجلسة ١٤٦ أشار ممثل فرنسا الى أن عدة وفود قد ناقشت مشاكل قابلتها في الحصول على الإعفاء من الضرائب . وقال إن أعضاء من البعثة الفرنسية قد واجهوا مشاكل شبيهة في ولايات ايلنوي وكاليفورنيا وكونيتيكت وماساتشوسيتس . وفي تلك الحالات رفض مستخدمون في مصالح تجارية منح الاعفاء من الضرائب ، مدعين بأن لوائح الولاية أو اللوائح المحلية لها أولوية على القواعد الاتحادية . وطلب أن ينظر البلد المضيف في هذه الناحية بالذات من موضوع الإعفاء من الضرائب .

٣٨ - وذكّر ممثل المملكة المتحدة أعضاء اللجنة أنه قد أشار مسألة الإعفاء من الضرائب في كانون الأول/ديسمبر الفائت واقترح في ذلك الوقت بأن إحدى وسائل معالجة المسألة هي تحسين صياغة العبارة الواردة في بطاقات الإعفاء الضريبي . وقال إنه يسره أن يعلم أن الصياغة قد نُقّحت على نحو يوضح أن الإعفاء يسري على نطاق البلد بكامله . واقترح أيضا كتدبير عملي إضافي أن يقوم مكتب البعثات الاجنبية التابع لوزارة خارجية الولايات المتحدة بالاتصال ، مثلا ، بالمستشارين القانونيين لسلاسل الفنادق الكبيرة وسلاسل تأجير السيارات بغية تسهيل مشكلة الاعفاء الضريبي في تلك المؤسسات . ويمكن أن يقترح المكتب أن تقوم تلك الشركات بإدراج المعلومات المتعلقة بالإعفاء من الضرائب في نظم الحاسوب التابع لها .

٣٩ - وفي الجلسة ١٤٧ أشار ممثل كندا الى أن البلد المضيف قد فعل الكثير ، في الماضي ، لضمان احترام الأوساط التجارية ، على النحو الواجب ، للإعفاءات الضريبية الممنوحة للدبلوماسيين . وقال إنه لا تزال هناك ، مع ذلك ، بعض المشكلات فيما يتعلق بهذه المسألة . وأضاف أن هناك الكثير من سلاسل الفنادق والمتاجر الكبيرة ، في نيويورك وفي أجزاء أخرى من البلد ، التي لا تحترم مركز الدبلوماسيين الاجانب بالنسبة للإعفاءات الضريبية . وقال إنه ينبغي أن تبحث اللجنة الكيفية التي يمكن بها تسوية هذه المشكلات . واقترح عقد اجتماع مع رئيس مكتب البعثات الاجنبية لمناقشة المشكلات القائمة الناشئة عن تنفيذ اتفاقية المقر .

٤٠ - وأعرب ممثلا المملكة المتحدة وأسبانيا عن تأييدهما لاقتراح ممثل كندا ، وذكرا أنه قد سبق للجنة أن عقدت محادثات ناجحة مع سلطات مدينة نيويورك وأنه سيكون من المفيد مقابلة السلطات الاتحادية أيضا . وأشارا الى أنه ينبغي أن يكون مجال الاجتماع واسعا بقدر الإمكان كي يتمكن كل وفد من إثارة أية مسائل تتعلق بالحكومة الفيدرالية وليس فقط ما يتعلق بالإعفاء من الضرائب .

٤١ - وذكر ممثل الولايات المتحدة أنه سينقل الاقتراح الى السلطات المختصة في واشنطن . وأضاف أنه سيكون من المفيد ، مع ذلك ، أن تناقش مشكلة موثقة مع السلطات المختصة . وذكر أن بعثة الولايات المتحدة لا تزال مستعدة دائما لقبول أية تعليقات أو شكاوى أو أسئلة أو اقتراحات بشأن أية مسألة تتعلق بالبلد المضيف . وشجع الوفود التي لديها أسئلة على متابعتها مباشرة مع بعثة الولايات المتحدة .

٦ - إمكانية إنشاء متجر في مقر الامم المتحدة لمساعدة الموظفين الدبلوماسيين وموظفي الامم المتحدة

٤٢ - في الجلسة ١٤٤ المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، أبلغ الرئيس اللجنة بالمناقشات التي أجريت في اجتماع عقده مكتب اللجنة في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ بشأن إمكانية إنشاء متجر في مقر الامم المتحدة . وقد اعتبر مكتب اللجنة أنه من المستصوب أن يواصل الفريق العامل ، الذي أنشئ في الجلسة ١٤٠ للجنة المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩ ، أعماله بشأن هذه المسألة .

٤٣ - وأشار المستشار القانوني الى أن إنشاء متجر هو مسألة كانت موضع بحث لفترة طويلة في اللجنة . وأبلغ اللجنة أنه في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ تلقى الامين العام رسالة من رئيس اللجنة يلفت انتباهه فيها الى المسألة بغية التعرف على آرائه بشأن إنشاء هذا المرفق . وأضاف أن مكتب الشؤون القانونية قد اتصل بمكتب الخدمات العامة الذي انتهى ، بعد دراسة المسألة بشكل مستفيض ، إلى أن الاماكن في المقر قليلة للغاية وأنه لذلك يبدو من المتعذر العثور على مكان ملائم في المباني الموجودة لإنشاء متجر كامل كسوق حرة . وأضاف أن الإدارات المختصة في الامانة العامة لا تزال تبحث المسألة .

٤٤ - وفي الجلسة ١٤٦ المعقودة في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، قبلت اللجنة توصية مقدمة من المكتب بتعيين السيد ر . تيتو (كندا) كرئيس لفريق عامل بشأن انشاء متجر

في الامم المتحدة . وأعرب الرئيس عن أمله في أن يتمكن الفريق العامل من النظر في المسألة بطريقة بنّاءة .

٤٥ - وفي الجلسة ١٤٧ ، أبلغ رئيس الفريق العامل اللجنة بانه قد بعثت الى مكتب الامم المتحدة في جنيف ومكتب الامم المتحدة في فيينا رسائل تطلب فيها معلومات عن هذا الموضوع . وأضاف أنه قد ورد رد من فيينا ، وأن المعلومات ستحال الى اللجنة بمجرد استكمالها .

جيم - النقل : استعمال السيارات ووقوفها والمسائل ذات الصلة

٤٦ - في الجلسة ١٤٤ ، أشار المستشار القانوني الى أنه قد وعد في الجلسة ١٤١ ، المعقودة في ٢٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٩ ، بإبلاغ اللجنة بالتدابير المقترحة التي ستتخذها الامانة العامة لمراعاة شواغل بعض البعثات بالنسبة للمصاعب التي يواجهها أفرادها في الوقوف في مرأب الامم المتحدة عندما يكونون في سيارة تحمل لوحة عليها الرمز "S" . وذكر أن الامانة العامة قد وضعت إجراء يسمح بإصدار شارة وقوف تشمل أكثر من سيارة واحدة لكل وفد . وأضاف أن البعثات المعتمدة لدى الامم المتحدة قد أُبلغت مؤخرا ، بمذكرة جرى تعميمها ، بانه ستصدر شارات وقوف تشمل أكثر من سيارة واحدة لكل وفد وذلك لتمكين الممثل من استعمال سيارته البديلة ، تخصيصا ، عندما يكون من المتعذر استعمال السيارة التي تحمل اللوحة التي عليها الرمز "D" . ولتنفيذ هذه التغييرات فإن الممثلين الذين لديهم أكثر من سيارة واحدة مدعوون لإحضار شهادات التسجيل الحالية لسياراتهم الإضافية مصحوبة بشارات الوقوف الخاصة بالسيارات التي تحمل الرمز "D" للدورة الرابعة والاربعين للجمعية العامة الى إدارة مرأب الامم المتحدة في الغرفة S-B1-01 .

٤٧ - وشكر ممثل كوستاريكا المستشار القانوني للجهود التي بذلها من أجل حل هذه المشكلات .

٤٨ - وأشار ممثل بلغاريا مسألة "مخالفات السير" . وذكر أنه يصعب على بلغاريا قبول الفكرة القائلة بأن بعثة الامم المتحدة لا تستطيع ، ولا ينبغي عليها ، أن تتدخل في إجراءات المحاكم في هذه الحالات عندما يكون الامر متعلقا بالوسط الدبلوماسي . وأعرب عن شكه في أن يكون هذا النهج متفقا تماما مع القانون الدولي . وأشار الى حصانة الدبلوماسيين من الولاية التشريعية للمحاكم المحلية . وذكر أن المكوك

الدولية ذات الصلة تنص صراحة على هذه الحصانة . وأعرب عن أمله في حل الحالات المعلّقة بما يتفق مع القانون الدولي . وأضاف أنه على الرغم من أن اهتمامات البلد المضيف فيما يتعلق بحركة المرور في مدينة نيويورك مفهومة فإن الممارسة تبين أن مخالفات السير التي يرتكبها الدبلوماسيون ليست خطيرة سواء بالنسبة لعددها أو بالنسبة لطبيعتها . وذكر أن هذه المخالفات لا تشكل تهديدا خطيرا لحركة المرور في مدينة نيويورك . وأعرب عن أمله في أن يتمكن البلد المضيف من النظر في هذه المسألة ويحاول تحديد ما يمكن عمله بصدد ما يسمى مشكلة مخالفات السير .

دال - التأمين والتعليم والصحة

٤٩ - في الجلسة ١٤٤ ، أبلغ الرئيس أعضاء اللجنة أن مكتب اللجنة قد نظر ، في جلسته المعقودة في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، في مسألة نقص المرافق الترويحية لأعضاء مجتمع الأمم المتحدة . وقال إن مكتب اللجنة قد قرر الاستمرار في دراسة هذه المسألة . وأضاف أنه قد أثيرت أيضا مسألة المتطلبات المالية لتعليم أبناء أفراد المجتمع الدبلوماسي في نيويورك . وذكر أن رسوم تعليم الأبناء قد زادت زيادة كبيرة على أساس انهم ليسوا مواطنين أمريكيين أو مقيمين دائمين في ولاية نيويورك . وأضاف أن ممثل البلد المضيف قد وعد ببحث هذه المسألة .

٥٠ - وأشار ممثل بلغاريا مسألة تعليم أبناء أفراد الجالية الدبلوماسية في نيويورك . وقال إنه قد طُلب من أبناء موظفي البعثة البلغارية الذين تقدموا للدراسة في جامعة مدينة نيويورك أن يوقّعوا على إقرار بأنهم سيقيمون إقامة دائمة في الولايات المتحدة بعد استكمالهم لتعليمهم . وذكر أن هذا الإقرار سيمنع بالفعل أبناء الدبلوماسيين من الدراسة في الولايات المتحدة . وأشار الى أن أبناء موظفي الأمم المتحدة لا يتعرضون لمشكلة من هذا النوع . وقال إن الرسوم المفروضة على أبناء الدبلوماسيين تزيد أيضا عن الرسوم المطبّقة على من يعولهم موظفو الأمم المتحدة بما يتراوح بين ثلاثة أضعاف وأربعة أضعاف . ودعا الى تحقيق المساواة في المعاملة وطلب من البلد المضيف أن ينظر في هذه المسألة مع لجنة مدينة نيويورك للأمم المتحدة وللهيئات القنصلية .

٥١ - وردا على الأسئلة المتعلقة برسوم المدارس ، ذكر ممثل الولايات المتحدة أن بعثته ستبحث هذه المسائل . وأضاف انه اذا لم تتمكن البعثة من حل المشكلة فإنها ، على الأقل ، ستوضح للأطراف المعنية الاحتمالات القائمة أو السبب في عدم تمكن البعثة

من تحقيق النتائج المطلوبة . وفيما بعد ، أوضح ممثل بعثة الولايات المتحدة المسألة ، على نحو مرض ، لممثل بلغاريا .

٥٢ - وفي الجلسة ١٤٧ ، أبلغ المراقب عن الجمهورية العربية السورية اللجنة أن شركة التأمين التي تعاقدت بعثته معها قد ألغت العقد . وأضاف أن هذا يمثل مشكلة تواجهها بعثات عديدة . وذكر أنه قد جرى الاتصال بشأن هذه المسألة بسلطات ولايتي نيويورك ونيوجيرسي ، غير أنه لا توجد مع ذلك شركة تقبل التأمين على البعثة السورية . وسأل المراقب عن سوريا ممثل البلد المضيف عما اذا كان يمكن اللجوء الى أية تدابير لمعالجة المسألة .

٥٣ - وردا على السؤال الذي أشاره المراقب عن الجمهورية العربية السورية ، ذكر ممثل البلد المضيف أنه سيحاول الرد على الاستفسار بمجرد تمكنه من الحصول على المعلومات ذات الصلة . وشجّع ممثل البلد المضيف البعثات التي تواجه مثل هذه المشاكل على ألا تنتظر اجتماعات اللجنة بل تعرضها فورا على بعثة الولايات المتحدة .

هاء - العلاقات العامة لجالية الأمم المتحدة في المدينة المضيفة ومسألة تشجيع وسائط الإعلام الجماهيري على التعريف بمهام ومركز البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة

٥٤ - في الجلسة ١٤٤ ، أبلغ الرئيس اللجنة بالمناقشات التي أجراها مكتب اللجنة بشأن التدابير التي ستتخذ لتشجيع وسائط الإعلام الجماهيري على التعريف بمهام منظومة الأمم المتحدة والبعثات المعتمدة لديها والدور الذي تؤديه وذلك بالنظر الى أن الصورة المعروضة في الصحافة المحلية والتلفزيون المحلي عن الأمم المتحدة والجالية الدبلوماسية في نيويورك هي صورة سلبية . وقد قرر المكتب دعوة ممثلي إدارة الإعلام للنظر بشكل غير رسمي ، في أنشطة إدارة شؤون الإعلام في هذا الشأن .

٥٥ - وواصلت اللجنة النظر في المسألة في جلستها ١٤٥ . وذكر الرئيس أعضاء اللجنة بأن الجمعية العامة قد أكدت في قرارها ٣٨/٤٤ أهمية توفر تصور إيجابي للأعمال التي تضطلع بها الأمم المتحدة ، وحثت على مواصلة الجهود لزيادة الوعي بين الجمهور باستخدام جميع الوسائل المتاحة لشرح أهمية الدور الذي تؤديه الأمم المتحدة والبعثات المعتمدة لديها في تعزيز السلم والأمن الدوليين . وتنفيذا لذلك الطلب ، عقد مكتب اللجنة اجتماعات في ٨ شباط/فبراير و ١٢ و ٢٥ نيسان/ابريل ١٩٩٠ مع وكيل

الأمين العام لشؤون الإعلام وذلك بغية وضع تدابير محددة في هذا الشأن . ونتيجة لذلك ، أعدت إدارة شؤون الإعلام برنامجا إعلاميا يمكن استيعاب عناصره الاساسية في سياق البرامج الإعلامية وميزانية الإعلام لفترة السنتين الحالية .

٥٦ - وقدّم مدير شعبة المنتجات الإعلامية ، البرنامج الإعلامي للجنة في جلستها ١٤٥ . ويتكون البرنامج المقترح مما يلي : مقال في سلسلة "UNITED NATIONS FOCUS" بحيث تكتب المقالة بأسلوب صحفي وتصوّر دور وفود الامم المتحدة مع التركيز على الجانب الانساني (ستقوم إدارة شؤون الإعلام بنشر المقال على أكبر عدد ممكن من صحف القطاعات المحلية) ؛ ومشروع مقال في "وقائع الامم المتحدة" ؛ وبرنامج إذاعي في سلسلة "UN Scope" ؛ وبرنامج تليفزيوني بعنوان "الوقائع العالمية" . ووافقت اللجنة على البرنامج المقترح بتوافق الآراء .

٥٧ - وفي الجلسة ١٤٦ ، قدم ممثل إدارة شؤون الإعلام الى اللجنة تقريرا مرحليا عن إعداد المراحل المختلفة للبرنامج الإعلامي ، وهي مراحل سيبدأ الكثير منها في وقت يتناسب مع افتتاح الدورة الخامسة والاربعين للجمعية العامة . وسوف تلقى برامج الراديو والتلفزيون اهتماما خاصا وذلك على الرغم من أن الامم المتحدة ليست لديها محطات الارسال الخاصة بها . ولذلك فإن الإدارة اقترحت العمل بتعاون وثيق مع أعضاء اللجنة لترتيب ظهور أعضاء اللجنة في "برامج الحوار" التي تذيعها محطات التليفزيون والراديو المحلية . واعتمدت اللجنة المقترحات الإضافية المتعلقة بالبرنامج المقترح من قبل الإدارة .

واو - مسائل أخرى

٥٨ - وفي الجلسة ١٤٥ التي عقدتها اللجنة في ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٩٠ ، أشاد الرئيس وممثل كوستاريكا بذكرى السيد زينون روسيدس ، السفير السابق لقبرص ، الذي عمل رئيسا للجنة في الفترة من كانون الاول/ديسمبر ١٩٧١ الى تموز/يوليه ١٩٧٩ . وتكريما لذكرى السيد روسيدس ، التزمت اللجنة الصمت لمدة دقيقة واحدة .

٥٩ - كذلك أعلن الرئيس في الجلسة ١٤٥ أن السيد بول أودواير قد عيّن مفوضا جديدا للجنة مدينة نيويورك للأمم المتحدة والهيئات القنصلية . ولدى تقديم السيد أودواير للجنة ، وصفه ممثل الولايات المتحدة بأنه محام بارز دافع عن الحقوق المدنية وحقوق الانسان واكتسب من تاريخه الوظيفي المدني المتميز معرفة دقيقة بالمدينة . ورحب

الرئيس بالسيد أودواير نيابة عن اللجنة ، وهنأه بحرارة بمناسبة توليه لمهامه كمفوض للامم المتحدة وللهيئات القنصلية . وأعربت اللجنة عن تطلعها لإقامة تعاون وثيق وبنّاء مع لجنة مدينة نيويورك للامم المتحدة والهيئات القنصلية ، على غرار ما فعلت مع سلفه السيدة جيليان مارتن سورينسين .

٦٠ - وفي الجلسة نفسها أشار المراقب عن الجماهيرية العربية الليبية الى المشكلات المختلفة التي تواجهها بعثته ، وهي مشكلات معروفة تماما للجنة ، وأبلغ اللجنة ، بالإضافة الى ذلك ، أن أحد أعضاء البعثة الليبية قد مُنع من حضور الاجتماع السنوي للجنة الامريكية العربية لحملة مناهضة التمييز العنصري في فرجينيا . وأضاف أن سلطات الولايات المتحدة قد رفضت أيضا طلبا آخر لاشتراك ممثلين ليبيين في حلقة دراسية عقدت في نيسان/ابريل في جامعة "تمبل" (في فيلادلفيا) بشأن الدبلوماسية المتعددة الأطراف وحفظ السلم . وأضاف أن هذه القيود ليس لها ما يبررها . وذكر أن الجماهيرية العربية الليبية مستعدة للدخول في حوار مع البلد المضيف ، مباشرة أو من خلال الأمين العام والمستشار القانوني ، أو باللجوء الى التحكيم طبقا لما هو منصوص عليه في اتفاق المقر . وأعرب عن أمله في أن يتمكن البلد المضيف من التوصل الى حل لجميع المشكلات السالف ذكرها .

٦١ - وردا على ذلك أشار ممثل البلد المضيف الى أن خلفية هذه الحالة المعينة معروفة تماما . وبالنسبة للسفر ، أكد من جديد التزام حكومته باحترام التزاماتها بالنسبة للسماح بالسفر الرسمي المتعلق بالامم المتحدة . وقال فيما يتعلق بالواقعتين المحددتين اللتين ذكرهما المراقب عن ليبيا إن هاتين الواقعتين تعتبران "سفرا غير رسمي" وأن الولايات المتحدة قد قيّدت السفر في هاتين الحالتين لاسباب تتعلق بالامن القومي . وأضاف فيما يتعلق بالجوانب الاخرى لبعض الضوابط أن حكومة الولايات المتحدة تعتقد أن التزاماتها التعاهدية كبلد مضيف للامم المتحدة قد جرى الوفاء بها بعدم التدخل في الوصول الى منطقة المقر . وأضاف أن السفر خارج الاقسام الإدارية الخمسة لمدينة نيويورك ينظر فيه على أساس كل حالة على حدة . وقال إنه قد أحاط علما بالملاحظات التي ابديت بشأن الموضوع ووعد بإبلاغ حكومته طبقا لذلك .

٦٢ - وأشار ممثل المملكة المتحدة الى أنه يوافق تماما على أن هناك حاجة الى أن يحمي البلد المضيف أمنه . غير أنه استدرك قائلا إنه يشعر ببعض القلق إزاء سبب من الاسباب التي أعطيت في حالة الاجتماع الثاني الذي عقد في فيلادلفيا بشأن حفظ السلم ، وهو أن عقد اجتماع من هذا النوع يعتبر من وجهة نظر البلد المضيف غير متعلق بوظائف

بعثات الامم المتحدة . وقال إن أحد أعضاء بعثته قد حضر هذا الاجتماع باعتباره جزءا من مهام البعثة . وأضاف قائلا إنه في حين لا يشكك في القرار الذي اتخذ في هذه الحالة فإنه يسأل عما اذا كانت الاسباب التي أعطيت كأساس للقرار تعدو مما ينبغي .

٦٣ - ورد ممثل الولايات المتحدة بأن الاجتماع قيد البحث كانت ترعاه منظمة خاصة وأنه لم يعتبر ، على هذا الاساس ، من الاعمال الرسمية للامم المتحدة . وأقر بأن هناك "مجالات غير واضحة" . وذكر أن الولايات المتحدة مستعدة لبحث هذه الحالات ، على أساس كل حالة على حدة ، مباشرة أو مع المستشار القانوني للامم المتحدة .

٦٤ - وفي الجلسة ١٤٦ ، ذكر ممثل بلغاريا أن البلغاريين المقيمين في مدينة نيويورك قد تمكنوا من الاشتراك في انتخاباتهم الوطنية . وفي هذا الصدد ، شكر البلد المضيف ولجنة مدينة نيويورك للامم المتحدة والهيئات القنصلية على المساعدة التي قُدمت لبعثته .

٦٥ - وأشار المراقب عن الجماهيرية العربية الليبية الى أن بإمكان وفده أن يتحدث عن كل بند من البنود المدرجة في جدول الاعمال لان البعثة الليبية تتأثر بكل مسألة أثيرت أمام اللجنة . وأوضح أن الجماهيرية العربية الليبية ستواصل العمل مع البلد المضيف من أجل حل هذه المشكلات ، وأن حكومته مستعدة لان تلجأ الى التحكيم ، إن لزم الامر ، بغية حل مشاكلها المعروفة مع البلد المضيف .

٦٦ - وفي الجلسة ١٤٨ ، المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، أشار ممثل العراق الى المشاكل المتعلقة باتفاق المقر التي تواجهها البعثة الدائمة للعراق لدى الامم المتحدة . وهو يأمل أن يمكن ، بل أن يتم ، حل هذه المشاكل على نحو يعزز عمل اللجنة .

٦٧ - وأبلغ المراقب عن كوبا اللجنة بالمظاهرات المعادية التي جرت بانتظام خلال الاحد عشر شهرا الماضية أمام البعثة الكوبية . ووقع أثناء هذه المظاهرات حوادث متكررة من الشتائم والاعتداء على مختلف أعضاء البعثة وأسرهم في نمط من المضايقة والتخويف . وقد أبلغت كوبا مرارا وتكرارا البلد المضيف بهذه الاعمال غير القانونية ، ووعد البلد المضيف باحتوائها في المستقبل . وفي حين انه جرى بعض التحسن ، فان تصرف المتطرفين يدل ، فيما يبدو ، على وجود تشجيع من جانب البلد المضيف . وفي رسالة وُجهت مؤخرا الى انتباه الامين العام ، طُلب الى الامين العام

اتخاذ الخطوات اللازمة للمساعدة على وضع حد لهذه الانشطة الشائنة وفقا لالتزامات البلد المضيف بموجب إتفاق المقر واتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١ .

٦٨ - وأعرب ممثل الولايات المتحدة عن الاسف لوقوع الحوادث التي ذكرها ممثل كوبا . وطمأن ممثل كوبا وأعضاء اللجنة إلى أن سلطات البلد المضيف تعمل على نحو وثيق على ردع هذه المجموعة المعينة من المتظاهرين عن القيام بأي أنشطة غير قانونية . ورفض أي إشارة ضمنية الى أن سلطات البلد المضيف ربما تكون متسامحة بشأن هذه الانشطة غير الملائمة . وطمأن أعضاء اللجنة كذلك الى أن الولايات المتحدة لا تتسامح بالمظاهرات غير القانونية ، وأكد أن الولايات المتحدة ستواصل إنفاذ القانون بقوة وحماية الممثلين الكوبيين وأسرهم .

خامسا - التوصيات والاستنتاجات

٦٩ - في الجلسة ١٤٨ المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، وافقت اللجنة على التوصيات والاستنتاجات التالية :

(أ) ترحب اللجنة باشتراك أعضاء الامم المتحدة والامانة العامة في أعمالها ، وتعرب عن اقتناعها بأن تعاون جميع المعنيين قد عزز العمل الهام الذي تقوم به .

(ب) بالنظر إلى أن المحافظة على الاحوال المناسبة للعمل العادي للوفود والبعثات المعتمدة لدى الامم المتحدة هي في مصلحة الامم المتحدة وجميع الدول الاعضاء ، فإن اللجنة تقدر الجهود التي يبذلها البلد المضيف لهذا الغرض وتأمل في أن يتم التوصل ، على النحو الواجب ، إلى تسوية للمشاكل الباقية التي أثيرت في جلساتها ، بروح التعاون ووفقا للقانون الدولي .

(ج) بالنظر إلى أن أمن البعثات المعتمدة لدى الامم المتحدة وسلامة أفرادها ضروريان لعملها على نحو فعال ، فإن اللجنة تقدر جهود البلد المضيف في هذا السبيل وتأمل في أن يواصل البلد المضيف اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع أي تدخل في أداء البعثات لمهامها .

(د) نظرت اللجنة في أنظمة السفر الصادرة عن البلد المضيف بشأن موظفي بعض البعثات وموظفي الامانة العامة من بعض الجنسيات . وتحيط اللجنة علما بمواقف الدول الاعضاء المتأثرة ، والامين العام ، والبلد المضيف .

(هـ) بغية تيسير سير العدالة ، تدعو اللجنة بعثات الدول الاعضاء إلى التعاون على أكمل وجه ممكن مع السلطات الاتحادية والمحلية في الولايات المتحدة في الحالات التي تؤثر على أمن البعثات وأفرادها .

(و) تناشد اللجنة البلد المضيف أن يستعرض التدابير المتصلة بالسيارات الدبلوماسية بغية الاستجابة إلى احتياجات الجالية الدبلوماسية ، وأن يتشاور مع اللجنة بشأن المسائل المتصلة بالنقل .

(ز) تود اللجنة أن تكرر الاعراب عن تقديرها لفرع البلد المضيف ببعثة الولايات المتحدة لدى الامم المتحدة ، وللجنة مدينة نيويورك للامم المتحدة والسلك القنصلي ، وللهيئات الاخرى ، لاسيما ادارة شرطة مدينة نيويورك ، التي تساهم في الجهود المبذولة لتلبية احتياجات ومصالح ومتطلبات الجالية الدبلوماسية ، وتوفير الضيافة ، وتعزيز التفاهم المتبادل بين الجالية الدبلوماسية وأهل مدينة نيويورك .

(ح) تشدد اللجنة على الاهمية الخاصة للرؤية الايجابية للعمل المتزايدة أهميته الذي تقوم به الامم المتحدة ، وتحث على مواصلة الجهود الرامية إلى زيادة وعي الرأي العام بالدور الحيوي الذي تؤديه الامم المتحدة والبعثات المعتمدة لديها وذلك من أجل حل المشاكل العالمية والاقليمية ، وتعزيز السلم والامن الدوليين .

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والاربعون ، الملحق رقم ٢٦ (A/44/26) .

(٢) المرجع نفسه ، الفقرة ٢٧ .

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم . استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب إلى : الأمم المتحدة ، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف .

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.

Litho in United Nations, New York 00400 00614—January 1991—375
ISSN 0255—1780 GA/OR/45, Suppl.26